

٥٣- كتاب الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ

١-(٢٩٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ)، عَنِ الْعَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول اللّه ﷺ:«الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ[1] وَجَنَّةُ الْكَافِرِ[2]».

(١) معناه: أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة مكلف بفعل الطاعات الشاقة، فإذا مات استراح من هذا وانقلب إلى ما أعد اللّه تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من النقصان.

(٢) وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكديره بالمنغصات، فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد.

٢-(٢٩٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ(يَعْنِي ابْنَ بِلالٍ)، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللّهِ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ[1]، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ[2] مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ:«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟» فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ:«أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللّهِ! لَوْ كَانَ حَيّاً كَانَ عَيْباً فِيهِ، لأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ:«فَوَاللّهِ! لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ».

(١) وفي بعض النسخ: «كنفتيه» معنى الأول: جانبه والثاني: جانبيه.

(٢) أي: صغير الأذنين.

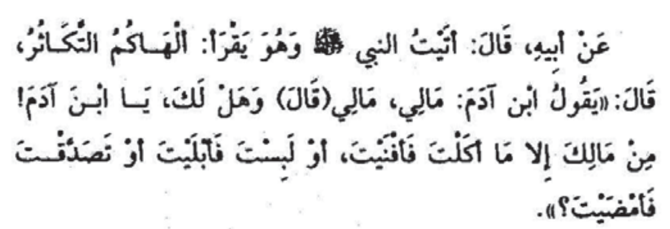
٢-( ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَرْعَرَةَ[1] السَّامِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ(يَعْنِيَانِ الثَّقَفِيَّ)، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيّاً كَانَ هَذَا السَّكَكُ بِهِ عَيْباً.

(١) وعرعرة: بعينين مهملتين مفتوحتين.

قوله ﷺ: «أو أعطى فاقتنى»

٣-(٢٩٥٨) حَدَّثَنَا هَدَّابُ ابْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا



قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النبي ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ، قَالَ:«يَقُولُ ابن آدَمَ: مَالِي، مَالِي(قَالَ) وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! مِنْ مَالِكَ إِلا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟».

٣-( ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَقَالا: جَمِيعاً: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ(ح).

وحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي.

كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النبي ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

٤-(٢٩٥٩) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ ابْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ قَالَ:«يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى[1]، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ».

(١) هكذا هو: في معظم النسخ ولمعظم الرواة فاقتنى: بالتاء ومعناها: ادخره لآخرته أي: إدخر ثوابه، وفي بعضها فاقنى بحذف التاء أي: أرضى.

٤-( ) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلاءُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٥-(٢٩٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رسول اللّه ﷺ:«يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ». [أخرجه البخاري: ٦٥١٤].

٦-(٢٩٦١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللّهِ(يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ ابْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيَّ)، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

أنَّ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ أخْبَرَهُ، أنَّ عَمْرَو ابْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رسول الله ﷺ، أخْبَرَهُ، أنَّ رسول الله ﷺ بَعَثَ أبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الْجَرَّاحِ إلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلاءَ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أبو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأنْصَارُ بِقُدُومِ أبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَوْا صَلاةَ الْفَجْرِ مَعَ رسول الله ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رسول الله ﷺ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رسول الله ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أنَّ أبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟». فَقَالُوا: أجَلْ، يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «فَأبْشِرُوا وَأمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللهِ! مَا الْفَقْرَ أخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أخْشَى عَلَيْكُمْ أنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أهْلَكَتْهُمْ». [أخرجه البخاري: ٣١٥٨، ٤٠١٥، ٦٤٢٥].

٦-( ) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعاً عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أبِي عَنْ صَالِحٍ(ح).

وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أخْبَرَنَا أبُو الْيَمَانِ، أخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ.

غَيْرَ أنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ «وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا ألْهَتْهُمْ».

٧-(٢٩٦٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ، أخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ، أخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ، أنَّ بَكْرَ ابْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أنَّ يَزِيدَ ابْنَ رَبَاحٍ(هُوَ أبو فِرَاسٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ) حَدَّثَهُ.

عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، عَنْ رسول الله ﷺ، أنَّهُ قَالَ: «إذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أيُّ قَوْمٍ أنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أمَرَنَا اللهُ(١)، قَالَ رسول الله ﷺ: «أوْ غَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ(٢)، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ(٣)، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ(٤)، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ(٥)، أوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ».

(١) معناه: نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله.

(٢) قال العلماء: التنافس إلى الشيء المسابقة إليه وكراهة أخذ غيرك إياه وهو: أول درجات الحسد.

(٣) وأما الحسد فهو: تمني زوال النعمة عن صاحبها.

(٤) والتدابر: التقاطع وقد بقي مع التدابر شيء من المودة أو لا يكون مودة ولا بغض.

(٥) وأما التباغض فهو: بعد هذا ولهذا رتبت في الحديث، ثم ينطلقون في مساكين المهاجرين أي: ضعفائهم فيجعلون بعضهم أمراء على بعض هكذا فسروه.

٨-(٢٩٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ(قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وقال يَحْيَى: أخْبَرَنَا) الْمُغِيرَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأعْرَجِ.

عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، أنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «إذَا نَظَرَ أحَدُكُمْ إلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إلَى مَنْ هُوَ أسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ». [أخرجه البخاري: ٦٤٩٠].

٨-( ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أبِي الزِّنَادِ، سَوَاءً.

٩-( ) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(ح).

وحَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا أبو بَكْرِ ابْنُ أبِي شَيْبَةَ(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبِي صَالِحٍ.

عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «انْظُرُوا إلَى مَنْ أسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلا تَنْظُرُوا إلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أجْدَرُ(١) أنْ لا تَزْدَرُوا(٢) نِعْمَةَ اللهِ(٣)».

قَالَ أبو مُعَاوِيَةَ: «عَلَيْكُمْ».

(١) معنى أجدر: أحق.

(٢) وتزدروا تحقروا.

(٣) قال ابن جرير وغيره: هذا حديث جامع لأنواع من الخير لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد ليلحق بذلك أو يقاربه، هذا هو: الموجود في غالب الناس. وأما إذا نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها ظهرت له نعمة الله عليه فشكرها وتواضع وفعل فيه الخير.

١٠-(٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ابْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أبِي عَمْرَةَ.

أنَّ أبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أنَّهُ سَمِعَ النبي ﷺ: «يَقُولُ إنَّ ثَلاثَةً

فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ(١)، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً، فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً وَجِلْداً حَسَناً، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ(أَوْ قَالَ الْبَقَرُ، شَكَّ إِسْحَاقُ) -إِلا أَنَّ الأَبْرَصَ أَو الأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الإِبِلُ، وَقَالَ الآخَرُ: الْبَقَرُ -قَالَ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ(٢)، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً(٣)، فَأُنْتِجَ هَذَانِ(٤) وَوَلَّدَ هَذَا(٥)، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ(٦) فِي سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيراً أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِراً(٧) عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ! لا أَجْهَدُكَ(٨) الْيَوْمَ شَيْئاً أَخَذْتَهُ لِلَّهِ(٩)، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ. [أخرجه البخاري: ٣٤٦٤، ٦٦٥٣ مختصراً].

١١-(٢٩٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ -وَاللَّفْظُ لإِسْحَاقَ -(قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا، وقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ ابْنُ مِسْمَارٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ:

كَانَ سَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ(١)، الْخَفِيَّ(٢)».

١٢-(٢٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ(ح).

(١) وفي بعض النسخ: «يبليهم» بإسقاط المثناة فوق ومعناهما: الاختبار.

(٢) والناقة العشراء الحامل القريبة الولادة.

(٣) أي: وضعت ولدها وهو: معها.

(٤) هكذا الرواية فأنتج رباعي وهي: لغة قليلة الاستعمال والمشهور نتج ثلاثي، وممن حكى اللغتين الأخفش ومعناه: تولى الولادة وهي: النتج والإنتاج.

(٥) ومعنى ولد هذا: بتشديد اللام معنى أنتج والناتج للإبل والمولد للغنم وغيرها هو: كالقابلة للنساء.

(٦) هو: بالحاء وهي: الأسباب وقيل: الطرق، وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وروي الحيل جمع حيلة وكل صحيح.

(٧) أي: ورثته عن آبائي الذين ورثوه من أجدادي الذين ورثوه من آبائهم كبيراً عن كبير في العز والشرف والثروة.

(٨) هكذا هو: في رواية الجمهور أجهدك بالجيم والهاء، وفي رواية ابن ماهان أحمدك: بالحاء والميم، ووقع في البخاري بالوجهين لكن الأشهر في مسلم بالجيم وفي البخاري بالحاء، ومعنى الجيم: لا أشق عليك برد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي، والجهد: المشقة، ومعناه: بالحاء: لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه أو تريده فتكون لفظة الترك محذوفة مرادة كما قال الشاعر:

ليس على طول الحياة ندم.

أي فوات طول الحياة.

(٩) وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن، والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم، وفيه التحدث بنعمة الله تعالى وذم جحدها والله أعلم.

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابن عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنِ بِشْرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ سَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ(٣)، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رسول اللَّه ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمُرُ(٤)، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ(٥)، لَقَدْ خِبْتُ، إِذاً، وَضَلَّ عَمَلِي.

وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذاً. [أخرجه البخاري: ٣٧٢٨، ٥٤١٢، ٦٤٥٣].

(١) المراد بالغني: غنى النفس هذا هو: الغني المحبوب لقوله ﷺ: «ولكن الغني غني النفس» وأشار القاضي إلى أن المراد: الغني بالمال.

(٢) وأما الخفي: فبالخاء المعجمة هذا هو: الموجود في النسخ والمعروف في الروايات، وذكر القاضي أن بعض رواة مسلم رواه بالمهملة، فمعناه: بالمعجمة: الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه، ومعناه: بالمهملة: الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجمة.

وفي هذا الحديث حجة لمن يقول: الاعتزال أفضل من الاختلاط، وفي المسألة خلاف سبق بيانه مرات، ومن قال بالتفضيل للاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها.

(٣) فيه منقبة ظاهرة له وجواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة وقد سبقت نظائره وشرحها.

(٤) الحبلة: بضم الحاء المهملة وإسكان الموحدة، والسمر: بفتح السين وضم الميم وهما نوعان من شجر البادية، كذا قاله أبو عبيد وآخرون، وقيل: الحبلة ثمر العضاة وهذا يظهر على رواية البخاري إلا الحبلة وورق السمر، وفي هذا بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا والتقلل منها والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق الشديدة.

(٥) قالوا: المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، قال الهروي: معنى تعزرني: توقفني والتعزير: التوقيف على الأحكام والفرائض. وقال ابن جرير معناه: تقومني وتعلمني، ومنه تعزير السلطان وهو: تقويمه بالتأديب. وقال الجرمي معناه: اللوم والعتب، وقيل: معناه: توبخني على التقصير فيه.

١٣-( ) وحَدَّثَنَاه يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَقَالَ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

١٤-(٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ابْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنُ هِلالٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ، قَالَ:

خَطَبَنَا عُتْبَةُ ابْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ(١) بِصَرْمٍ(٢) وَوَلَّتْ حَذَّاءَ(٣)، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلا صُبَابَةٌ(٤) كَصُبَابَةِ الإِنَاءِ(٥)، يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لازَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَاماً لا يُدْرِكُ لَهَا قَعْراً(٦)، وَوَاللَّهِ! لَتُمْلأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٌ(٧) مِنَ الزِّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رسول اللَّه ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا(٨)، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ ابْنِ مَالِكٍ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلا أَصْبَحَ أَمِيراً عَلَى مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيماً وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيراً، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكاً، فَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرِّبُونَ الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا.

(١) قالوا: المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، قال الهروي: معنى تعزرني: توقفني والتعزير: التوقيف على الأحكام والفرائض. وقال ابن جرير معناه: تقومني وتعلمني، ومنه تعزير السلطان وهو: تقويمه بالتأديب. وقال الجرمي معناه: اللوم والعتب، وقيل: معناه: توبخني على التقصير فيه.

(٢) والصرم: بالضم أي: الانقطاع والذهاب.

(٣) وقوله: حذاء: بحاء مهملة مفتوحة ثم ذال معجمة مشددة وألف ممدودة أي: مسرعة الانقطاع.

(٤) والصبابة: بضم الصاد: البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

(٥) وقوله: يتصابها أي: يشربها.

(٦) وقعر الشيء: أسفله.

(٧) والكظيظ: الممتلىء.

(٨) أي: صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته.

١٤-( ) وحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابن عُمَرَ ابْنِ سَلِيطٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابن الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابن هِلالٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ عُمَيْرٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ ابْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيراً عَلَى الْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

١٥-( ) وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قُرَّةَ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلالٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ عُمَيْرٍ قَالَ:

سَمِعْتُ عُتْبَةَ ابْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رسول الله ﷺ، مَا طَعَامُنَا إِلا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

١٦-(٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لا، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لا، قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ! أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ[٢]، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ[٣]! أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ[٤] وَتَرْبَعُ[٥]؟ فَيَقُولُ: بَلَى، أَيْ رَبِّ! فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي[٦]، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذاً.[٧]

قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ، مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(١) قوله: (هل نرى ربنا) قد سبق شرح الرواية وما يتعلق بها في كتاب الإيمان.

(٢) ومعنى أسودك أجعلك سيداً على غيرك.

(٣) هو: بضم الفاء وإسكان اللام ومعناه: يا فلان وهو: ترخيم على خلاف القياس، وقيل: هي لغة بمعنى فلان حكاها القاضي.

(٤) أما ترأس: فبفتح التاء وإسكان الراء وبعدها همزة مفتوحة ومعناه: رئيس القوم وكبيرهم.

(٥) وأما تربع فبفتح التاء والباء الموحدة هكذا رواه الجمهور، وفي رواية ابن ماهان ترتع بمثناة فوق بعد الراء ومعناه: بالموحدة: تأخذ المرباع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة وهو: ربعها، يقال: ربعتهم أي: أخذت ربع أموالهم، ومعناه: ألم أجعلك رئيساً مطاعاً وقال القاضي بعد حكايته نحو ما ذكرته عندي أن معناه: تركتك مستريحاً لا تحتاج إلى مشقة وتعب من قولهم أربع على نفسك أي: أرفق بها ومعناه: بالمثناة: تتنعم، وقيل: تأكل، وقيل: تلهو، وقيل: تعيش في سعة.

(٦) أي: أمنعك الرحمة كما امتنعت من طاعتي.

(٧) معناه: قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك إذ قد صرت منكراً.

١٧-(٢٩٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ النَّضْرِ ابْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رسول الله ﷺ فَضَحِكَ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟» قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ يَقُولُ: بَلَى، قَالَ فَيَقُولُ: فَإِنِّي لا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلا شَاهِداً مِنِّي، قَالَ فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيداً، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُوداً، قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لأَرْكَانِهِ[١]: انْطِقِي، قَالَ فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلامِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْداً لَكُنَّ وَسُحْقاً، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ[٢]».

(١) أي: لجوارحه.

(٢) أي: أدافع وأجادل.

١٨-(١٠٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً[٤٨]».

١٩-( ) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً».

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ».

١٩-( ) وحَدَّثَنَاه أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَقَالَ: «كَفَافاً».

٢٠-(٢٩٧٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ(قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقال زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ)، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ بُرٍّ، ثَلاثَ لَيَالٍ تِبَاعاً، حَتَّى قُبِضَ. [أخرجه البخاري: ٥٤١٦، ٦٤٥٤].

٢١-( ) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ(قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقال الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رسول الله ﷺ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

٢٢-( ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الأَسْوَدِ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ رسول الله ﷺ.

٢٣-( ) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ فَوْقَ ثَلاثٍ. [أخرجه البخاري: ٥٤٢٣، ٥٤٣٨، ٦٦٨٧].

٢٤-( ) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ، ثَلاثاً، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

٢٥-(٢٩٧١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هِلالِ ابْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ إِلا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ. [أخرجه البخاري: ٦٤٥٥].

٢٦-(٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: وَيَحْيَى ابْنُ يَمَانٍ، حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامٍ[1] ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كُنَّا، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمْكُثُ شَهْراً مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلا التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [أخرجه البخاري: ٦٤٥٨. وسيأتي بعد الحديث: ٢٩٧٣].

(١) معنى هذا الكلام: أن عمرو الناقد يروي هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام.

٢٦-( ) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، إِنْ كُنَّا لَنَمْكُثُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ.

وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلا أَنْ يَأْتِيَنَا اللُّحَيْمُ.

٢٧-(٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ ابْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ وَمَا فِي رَفِّي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلا شَطْرُ[1] شَعِيرٍ فِي رَفٍّ[2] لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ.[3] [أخرجه البخاري: ٣٠٩٧، ٦٤٥١].

(١) والشطر هنا معناه: شيء من شعير كذا فسره الترمذي، وقال القاضي: قال ابن أبي حازم: معناه: نصف وسق.

(٢) الرف: بفتح الراء معروف.

(٣) وقال القاضي: وفي هذا الحديث أن البركة أكثر ما تكون في المجهولات والمبهمات. وأما الحديث الآخر: «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه» فقالوا: المراد أن يكيله منه لأجل إخراج النفقة منه بشرط أن يبقى الباقي مجهولاً ويكيل ما يخرجه لئلا يخرج أكثر من الحاجة أو أقل.

٢٨-(٢٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ! يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلالِ ثُمَّ الْهِلالِ ثُمَّ الْهِلالِ، ثَلاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رسول الله ﷺ نَارٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةُ! فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ[1]؟ قَالَتْ: الأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ،

إلا أنَّهُ قَدْ كَانَ لِرسول اللّه ﷺ جيرَان مِنَ الأنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَكَانوا يُرْسِلُونَ إلَى رسول اللّه ﷺ مِنَ ألْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ. [أخرجه البخاري: ٢٥٦٧، ٦٤٥٩].

(١) هو: بفتح العين وكسر الياء المشددة، وفي بعض النسخ المعتمدة: «فما كان يقيتكم».

٢٩-(٢٩٧٤) حَدَّثَنِي أبو الطَّاهِرِ أحْمَدُ، أخبَرَنَا عَبْدُ اللّهِ ابن وَهْبٍ، أخْبَرَنِي أبو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ قُسَيْطٍ(ح).

وحَدَّثَنِي هَارُون ابْن سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْن وَهْبٍ، أخْبَرَنِي أبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النبي ﷺ، قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رسول اللّه ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ.

٣٠-(٢٩٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْن يَحْيَى، أخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْن مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ ابْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ أمِّهِ، صَفِيَّةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رسول اللّه ﷺ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الأسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ.[1] [أخرجه البخاري: ٥٣٨٣، ٥٤٤٢].

(١) المراد: حين شبعوا من التمر وإلا فما زالوا شباعاً من الماء.

٣١-( ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْن الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أمِّهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رسول اللّه ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الأسْوَدَيْنِ: الْمَاءِ وَالتَّمْرِ.

٣١-( ) وحَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الأشْجَعِيُّ(ح).

وحَدَّثَنَا نَصْرُ ابْن عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أبُو أحْمَدَ.

كِلاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الإسْنَادِ.

غَيْرَ أنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الأسْوَدَيْنِ.

٣٢-(٢٩٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْن عَبَّادٍ وَابْن أبِي عُمَرَ، قَالا: حَدَّثَنَا مَرْوَان(يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ)، عَنْ يَزِيدَ(وَهُوَ ابْن كَيْسَانَ)، عَنْ أبِي حَازِمٍ.

عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!(وقال ابْن عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ!) مَا أشْبَعَ رسول اللّه ﷺ أهْلَهُ ثَلاثَةَ أيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [أخرجه البخاري: ٥٣٧٤]

٣٣-( ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْن حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْن سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أبُو حَازِمٍ قَالَ:

رَأيْتُ أبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ مِرَاراً يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللّهِ ﷺ وَأهْلُهُ، ثَلاثَةَ أيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٣٤-(٢٩٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْن سَعِيدٍ وَأبُو بَكْرِ ابْن أبِي شَيْبَةَ، قَالا: حَدَّثَنَا أبُو الأحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ ابْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: ألَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ[1]، مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِ.

(١) هو: بفتح الدال والقاف وهو: تمر رديء.

٣٥-( ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْن رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْن آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ(ح).

وحَدَّثَنَا إسْحَاقُ ابْن إبْرَاهِيمَ، أخْبَرَنَا الْمُلائِيُّ، حَدَّثَنَا إسْرَائِيلُ، كِلاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، بِهَذَا الإسْنَادِ، نَحْوَهُ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ ألْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ.

٣٦-(٢٩٧٨) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْن الْمُثَنَّى وَابْن بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْن جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ لَقَدْ رَأيْتُ رسول اللّه ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقَلاً يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٣٧-(٢٩٧٩) حَدَّثَنِي أبُو الطَّاهِرِ، أحْمَدُ ابْن عَمْرِو ابْن سَرْحٍ، أخبَرَنَا ابْن وَهْبٍ، أخْبَرَنِي أبُو هَانِئٍ، سَمِعَ أبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِماً، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

٣٧-( ) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّا وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، لا نَفَقَةٍ، وَلا دَابَّةٍ، وَلا مَتَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً[١]».

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لا نَسْأَلُ شَيْئاً.

(١) أي: اربعين سنة.

١- باب لا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلا أَنْ تَكُونوا بَاكِينَ

٣٨-(٢٩٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ.

أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ: رسول الله ﷺ، لأَصْحَابِ الْحِجْرِ[١]: «لا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ[٢] مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ[٣]». [أخرجه البخاري: ٤٣٣، ٤٤٢٠، ٤٧٠٢].

(١) فقوله: قال لأصحاب الحجر أي: قال في شأنهم وكان هذا في غزوة تبوك.

(٢) وقوله: أن يصيبكم بفتح الهمزة أي: خشية ان يصيبكم او حذر ان يصيبكم كما صرح به في الرواية الثانية.

(٣) وفيه الحث على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواضع العذاب ومثله الإسراع في وادي محسر لأن أصحاب الفيل هلكوا هناك، فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والبكاء والاعتبار بهم وبمصارعهم وأن يستعيذ بالله من ذلك.

٣٩-( ) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ، مَسَاكِنَ ثَمُودَ، قَالَ سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رسول الله ﷺ عَلَى الْحِجْرِ، فَقَالَ لَنَا رسول الله ﷺ: «لا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذَراً أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». ثُمَّ زَجَرَ[١] فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَّفَهَا.[٢] [أخرجه البخاري: ٣٣٨٠، ٣٣٨١، ٤٤١٩].

(١) أي: زجر ناقته فحذف ذكر الناقة للعلم به ومعناه: ساقها سوقاً كثيراً.

(٢) حتى خلفها وهو: بتشديد اللام أي: جاوز المساكن.

٤٠-(٢٩٨١) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ابْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رسول الله ﷺ عَلَى الْحِجْرِ، أَرْضِ ثَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا[١]، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رسول الله ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ.[٢] [أخرجه البخاري: ٣٣٧٩، ٣٣٧٨].

(١) أما الأبار فبإسكان الباء وبعدها همزة جمع بئر كحمل وأحمال، ويجوز قلبه فيقال: آبار بهمزة ممدودة وفتح الباء وهو: جمع قلة.

(٢) وفي هذا الحديث فوائد منها: النهي عن استعمال مياه بئار الحجر إلا بئر الناقة. ومنها لو عجن منه عجيناً لم يأكله بل يعلفه الدواب. ومنها أنه يجوز علف الدابة طعاماً مع منع الآدمي من أكله. ومنها مجانبة آبار الظالمين والتبرك بآبار الصالحين.

٤٠-( ) وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئَارِهَا[١] وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

(١) وفي الرواية الثانية بئارها بكسر الباء وبعدها همزة وهو: جمع كثرة.

٢- باب الإِحْسَانِ إِلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْيَتِيمِ

٤١-(٢٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «السَّاعِي[١] عَلَى الأَرْمَلَةِ[٢] وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -وَأَحْسِبُهُ قَالَ- وَكَالْقَائِمِ لا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لا يُفْطِرُ». [أخرجه البخاري: ٥٣٥٣،

٦٠٠٦، ٦٠٠٧).

(١) المراد بالساعي الكاسب لهما العامل لمؤنتهما.

(٢) والأرملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت أم لا، وقيل: هي التي فارقت زوجها، قال ابن قتيبة: سميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال وهو: الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج، يقال: أرمل الرجل إذا فني زاده.

٤٢-(٢٩٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابن حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْن عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ ابْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ[١]، لَهُ أَوْ لِغَيْرِه[٢]، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ[٣] وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى».

(١) كافل اليتيم القائم بأموره من نفقه وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك.

(٢) وأما قوله له أو لغيره فالذي له أن يكون قريباً له كجده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه، والذي لغيره أن يكون أجنبياً.

(٣) وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه أو من مال اليتيم بولاية شرعية.

٣- باب فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

٤٣-(٥٣٣) حَدَّثَنِي هَارُون ابْن سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ ابْن عِيسَى. قَالا: حَدَّثَنَا ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْن الْحَارِثِ) أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ، أَنَّ عَاصِمَ ابْنَ عُمَرَ ابْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ الْخَوْلانِيَّ يَذْكُرُ.

أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِداً (قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ): يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ، بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ[١]».

وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ: «بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ».

(١) يحتمل مثله في القدر والمساحة ولكنه أنفس منه بزيادات كثيرة، ويحتمل مثله في مسمى البيت وإن كان أكبر مساحة وأشرف.

٤٤-( ) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْن حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْن الْمُثَنَّى، كِلاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ.

قَالَ ابْن الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْن مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْن جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَحْمُودِ ابْنِ لَبِيدٍ.

أَنَّ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ، بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ».

٤٤-( ) وحَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ ابْن إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْن الصَّبَّاحِ، كِلاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: «بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ».

٤- باب الصَّدَقَةِ فِي الْمَسَاكِينِ

٤٥-(٢٩٨٤) حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْن حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ) قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْن هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْن أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ وَهْبِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلاةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ[١] فُلانٍ، فَتَنَحَّى[٢] ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ[٣]، فَإِذَا شَرْجَةٌ[٤] مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلانٌ، لِلاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلانٍ، لاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثاً، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ[٥]».

(١) الحديقة القطعة من النخيل ويطلق على الأرض ذات الشجر.

(٢) معنى تنحى: قصد يقال: تنحيت الشيء وانتحيته ونحوته إذا قصدته ومنه سمي علم النحو لأنه قصد كلام العرب.

(٣) وأما الحرة: بفتح الحاء فهي: أرض ملبسة حجارة سوداً.

(٤) والشرجة: بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وجمعها شراج بكسر الشين وهي: مسائل الماء في الحرار.

(٥) وفي الحديث فضل الصدقة والإحسان إلى المساكين وأبناء السبيل وفضل أكل الإنسان من كسبه والإنفاق على العيال.

٤٥-( ) وحَدَّثَنَاه أَحْمَدُ ابْن عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا أَبو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْن أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْن كَيْسَانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَاجْعَلْ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ».

٥- باب مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ

٤٦-(٢٩٨٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ[1]».

(١) هكذا وقع في بعض الأصول: «وشركه»، وفي بعضها: «وشريكه»، وفي بعضه: «وشركته»، ومعناه: أنا غني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله بل أتركه لذلك الغير، والمراد أن عمل المرائي باطل لا ثواب فيه ويأثم به.

٤٧-(٢٩٨٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللَّهُ بِهِ[1]».

(١) قال العلماء: معناه: من رايا بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه، وقيل: معناه: من سمع بعيوبه وأذاعها أظهر الله عيوبه، وقيل: أسمعه المكروه، وقيل: أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه، وقيل: معناه: من أراد بعمله الناس أسمعه الله الناس وكان ذلك حظه منه.

٤٨-(٢٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ جُنْدَباً الْعَلَقِيَّ[1] قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ». [أخرجه البخاري: ٦٤٩٩، ٧١٥٢]

(١) هو: بفتح العين المهملة واللام وبالقاف منسوب إلى العلقة بطن من بجيلة سبق بيانه في كتاب الصلاة.

٤٨-( ) وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُلَائِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَزَادَ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رسول الله ﷺ.

٤٨-( ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ حَرْبٍ (قَالَ سَعِيدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: ابْنِ الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي مُوسَى) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ ابْنَ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً (وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً يَقُولُ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ غَيْرَهُ) يَقُولُ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

٤٨-( ) وحَدَّثَنَاه ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الأَمِينُ، الْوَلِيدُ ابْنُ حَرْبٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦- باب التَّكَلُّمِ بِالْكَلِمَةِ يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ وفي نسخة: باب حفظ اللسان

٤٩-(٢٩٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ)، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى ابْنِ طَلْحَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ[1]، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». [أخرجه البخاري: ٦٤٧٧، ٦٤٧٨].

(١) معناه: لا يتدبرها ويفكر في قبحها ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة، وكالكلمة تقذف، أو معناه: كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك، وهذا كله حث على حفظ اللسان كما قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه فإن ظهرت مصلحته تكلم وإلا أمسك.

٥٠-( ) وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى ابْنِ طَلْحَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

٧- باب عُقُوبَةِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَفْعَلُهُ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَفْعَلُهُ

٥١-(٢٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ- (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقال الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ)، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ.

عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لا أُكَلِّمُهُ إِلا أُسْمِعُكُمْ(١)؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْراً لا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ(٢)، وَلا أَقُولُ لأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيراً: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ(٣)، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلانُ! مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ». [أخرجه البخاري: ٣٢٦٧، ٧٠٩٨].

(١) بمعنى أتظنون أني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون.

(٢) يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ كما جرى لقتله عثمان ﵁، وفيه الأدب مع الأمراء واللطف بهم ووعظهم سراً وتبليغهم ما يقول: الناس فيهم لينكفوا عنه وهذا كله إذا أمكن ذلك، فإن لم يمكن الوعظ سراً والإنكار فليفعله علانية لئلا يضيع أصل الحق.

(٣) هو: بالدال المهملة قال أبو عبيد: الأقتاب: الأمعاء، قال الأصمعي: واحدها قتبة، وقال غيره: قتب، وقال ابن عيينة: هي ما استدار في البطن وهي: الحوايا والأمعاء وهي: الأقصاب واحدها قصب، والاندلاق خروج الشيء من مكانه.

٥١-( ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

٨- باب النَّهْيِ عَنْ هَتْكِ الإِنْسَانِ سِتْرَ نَفْسِهِ

٥٢-(٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ سَالِمٌ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ(١) إِلا الْمُجَاهِرِينَ(٢)، وَإِنَّ مِنَ الإِجْهَارِ(٣) أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ فَيَقُولُ: يَا فُلانُ! قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ».

قَالَ زُهَيْرٌ «وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ(٤)». [أخرجه البخاري: ٦٠٦٩].

(١) هكذا هو: في معظم النسخ، والأصول المعتمدة معافاة بالهاء في آخره يعود إلى الأمة.

(٢) هم الذين جاهروا بمعاصيهم وأظهروها وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم فيتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة، يقال: جهر بأمره وأجهر وجاهر.

(٣) فكذا هو: في جميع النسخ إلا نسخة ابن ماهان ففيها وإن من الجهار وهما صحيحان الأول من أجهر والثاني: من جهر.

(٤) بتقديم الهاء فقيل: إنه خلاف الصواب وليس كذلك بل هو: صحيح ويكون الهجار لغة في الهجار الذي هو: الفحش والخنا والكلام الذي لا ينبغي، ويقال في هذا أهجر إذا أتى به كذا ذكره الجوهري وغيره.

٩- باب تَشْمِيتِ(١) الْعَاطِسِ وَكَرَاهَةِ التَّثَاؤُبِ

(١) يقال: شمت: بالشين المعجمة والمهملة لغتان مشهورتان المعجمة أفصح، قال ثعلب: معناه: بالمعجمة أبعد الله عنك الشماتة، وبالمهملة هو: من السمت وهو: القصد والهدى، وقد سبق بيان التشميت وأحكامه في كتاب السلام ومواضع واجتمعت الأمة على أنه مشروع، ثم اختلفوا في إيجابه فأوجبه أهل الظاهر وابن مريم من المالكية على كل من سمعه لظاهر قوله ﷺ: «فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته» قال القاضي: والمشهور من مذهب مالك أنه فرض كفاية، قال: وبه قال جماعة من العلماء كرد السلام، ومذهب الشافعي وأصحابه وآخرين أنه سنة وأدب وليس بواجب، ويحملون الحديث عن الندب والأدب كقوله ﷺ: «حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام» قال القاضي: واختلف العلماء في كيفية الحمد والرد واختلفت فيه الآثار فقيل يقول: الحمد لله، وقيل: الحمد لله رب العالمين، وقيل: الحمد لله على كل حال. وقال ابن جرير: هو: مخير بين هذا كله وهذا هو: الصحيح، وأجمعوا على أنه مأمور بالحمد لله.

وأما لفظ التشميت فقيل: يقول: يرحمك الله، وقيل: يقول: الحمد لله يرحمك الله، وقيل: يقول: يرحمنا الله وإياكم، قال: واختلفوا في رد العاطس على المشمت فقيل: يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم، وقيل: يقول: يغفر الله لنا ولكم. وقال مالك والشافعي: يخير بين هذين وهذا هو: الصواب وقد صحت الأحاديث بهما، قال: ولو تكرر العطاس قال مالك يشمته ثلاثاً ثم يسكت.

٥٣-(٢٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ(وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ)، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلانِ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلانٌ فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ». [أخرجه البخاري: ٦٢٢١، ٦٢٢٥].

٥٣-( ) وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ(يَعْنِي الأَحْمَرَ)، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٥٤-(٢٩٩٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ(وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ابْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ[1]، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَشَمَّتُّهَا، سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمِّتُوهُ فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ[2]».

(١) هذه البنت هي أم كلثوم بنت الفضل ابن عباس امرأة أبي موسى الأشعري تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها وولدت لأبي موسى ومات عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها.

(٢) هذا تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد العاطس، وتصريح بالنهي عن تشميته إذا لم يحمده فيكره تشميته إذا لم يحمد، فلو حمد ولم يسمعه الإنسان لم يشمته، وقال مالك: لا يشمته حتى يسمع حمده، قال: فإن رأيت من يليه شمته فشمته، قال القاضي: قال بعض شيوخنا: وإنما أمر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما اختنق في دماغه من الأبخرة.

٥٥-(٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ(ح).

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَاسُ ابْنُ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ.

أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النبي ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رسول الله ﷺ «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ».

٥٦-(٢٩٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ)، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ[1]، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَكْظِمْ[2] مَا اسْتَطَاعَ». [أخرجه البخاري: ٣٢٨٩ بزيادة لفظة: ٦٢٢٣، ٦٢٢٤ بزيادة قطعة]

(١) أي: من كسله وتسببه، وقيل: اضيف إليه لأنه يرضيه. وفي البخاري أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب» قالوا: لأن العطاس يدل على النشاط وخفة البدن، والتثاؤب بخلافه لأنه يكون غالباً مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه وميله إلى الكسل وإضافته إلى الشيطان لأنه الذي يدعو إلى الشهوات، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك وهو: التوسع في المأكل وإكثار الأكل. واعلم أن التثاؤب ممدود.

(٢) فهو: الإمساك، قال العلماء: أمر بكظم التثاؤب ورده ووضع اليد على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه منه والله أعلم.

٥٧-(٢٩٩٥) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، مَالِكُ ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْناً لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»

٥٨-( ) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «إِذَا تَثَاوَبَ[1] أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

(١) ووقع ههنا في بعض النسخ تثاءب بالمد مخففاً وفي أكثرها تثاوب بالواو، كذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه تثاوب بالواو، قال القاضي: قال ثابت ولا يقال: تثاءب بالمد مخففاً بل تثأب بتشديد الهمزة، قال ابن دريد: أصله من تثأب الرجل بالتشديد فهو: مثوب إذا استرخى وكسل، وقال الجوهري: يقال: تثاءبت بالمد مخففاً على تفاعلت ولا يقال تثاوبت.

٥٩-( ) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

٥٩-( ) وحَدَّثَنَاهُ عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

١٠- باب في أَحَادِيثَ مُتَفَرِّقَةٍ

٦٠-(٢٩٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وقال ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)،

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رسول الله ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلائِكَةُ مِنْ نورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ[1]، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ».

(١) قوله ﷺ: «وخلق الجان من مارج من نار» الجان: الجن والمارج: اللهب المختلط بسواد النار.

١١- باب في الْفَأْرِ وَأَنَّهُ مَسْخٌ

٦١-(٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، جَمِيعاً عَنِ الثَّقَفِيِّ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلا أُرَاهَا إِلا الْفَأْرَ، أَلا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟[1]» .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْباً فَقَالَ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رسول الله ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ ذَلِكَ مِرَاراً، قُلْتُ: أَأَقْرَأُ[2] التَّوْرَاةَ[3]؟

وقَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ «لا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ». [أخرجه البخاري: ٣٣٠٥].

(١) معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها، فدل بامتناع الفار من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بني إسرائيل.

(٢) هو: بهمزة الاستفهام وهو: استفهام إنكار.

(٣) ومعناه: ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئاً بخلاف كعب الأحبار وغيره ممن له علم بعلم أهل الكتاب.

٦٢-( ) وحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْفَأْرَةُ مَسْخٌ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الإِبِلِ فَلا تَذُوقُهُ». فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رسول الله ﷺ؟ قَالَ: أَفَأُنْزِلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟

١٢- باب لا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنِ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ

٦٣-(٢٩٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ، قَالَ: «لا يُلْدَغُ[1] الْمُؤْمِنُ، مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ[2]». [أخرجه البخاري: ٦١٣٣].

(١) الرواية المشهورة: لا يلدغ برفع الغين، وقال القاضي: يروى على وجهين:

أحدهما: بضم الغين على الخبر ومعناه: المؤمن الممدوح وهو: الكيس الحازم الذي لا يستغفل فيخدع مرة بعد أخرى ولا يفطن لذلك وقيل: أن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا.

والوجه الثاني: بكسر الغين على النهي أن يؤتى من جهة الغفلة.

(٢) قال: وسبب الحديث معروف وهو: أن النبي ﷺ أسر أبا غرة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده أن لا يحرض عليه ولا يهجوه وأطلقه فلحق بقومه ثم رجع إلى التحريض والهجاء ثم أسره يوم أحد فسأله المن فقال: النبي ﷺ: «المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين»، وهذا السبب يضعف الوجه الثاني. وفيه أنه ينبغي لمن ناله الضرر من جهة أن يتجنبها لئلا يقع فيها ثانية.

٦٣-( ) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ(ح).

وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمٍ، قَالا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٣- باب الْمُؤْمِنِ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ

٦٤-(٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ ابْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ ابْنُ فَرُّوخَ، جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ.

وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ: «رسول الله ﷺ عَجَباً لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ».

١٤- باب النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ وَخِيفَ مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ[1]

(١) ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح، وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كنشطه للخير والازدياد منه أو الدوام عليه أو الاقتداء به كان مستحباً والله أعلم.

٦٥-(٣٠٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً، عِنْدَ النبي ﷺ قَالَ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ». مِرَاراً «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً صَاحِبَهُ لا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاناً، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً[1]، أَحْسِبُهُ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ، كَذَا وَكَذَا». [أخرجه البخاري: ٢٦٦٢، ٦٠٦١، ٦١٦٢].

(١) أي: لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره لأن ذلك مغيب عنا، ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك.

٦٦-( ) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو ابْنِ عَبَّادِ ابْنِ جَبَلَةَ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ(ح).

وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النبي ﷺ، أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رسول اللَّه ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النبي ﷺ: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ[1]». مِرَاراً يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رسول اللَّه ﷺ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ، لا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاناً، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَلا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً».

(١) قوله ﷺ: «قطعت عنق صاحبك». وفي رواية: «قطعتم ظهر الرجل» معناه: أهلكتموه، وهذه استعارة من قطع العنق الذي هو: القتل لاشتراكهما في الهلاك لكن هلاك هذا الممدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتبه عليه من حاله بالإعجاب.

٦٦-( ) وحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ(ح).

وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ابْنُ سَوَّارٍ، كِلاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ ابْنِ زُرَيْعٍ.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رسول اللَّه ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ.

٦٧-(٣٠٠١) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ بُرَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعَ النبي ﷺ رَجُلاً يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ». [أخرجه البخاري: ٢٦٦٣، ٦٠٦٠].

٦٨-(٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى) قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ.

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رسول اللَّه ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.[1]

(١) هذا الحديث قد حمله على ظاهره المقداد الذي هو: راويه ووافقه طائفة وكانوا يحثون التراب في وجهه حقيقة. وقال آخرون: معناه: خيبوهم فلا تعطوهم شيئاً لمدحهم، وقيل: إذا مدحتم فاذكروا أنكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا وهذا ضعيف.

٦٩-( ) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى) قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ ابْنِ الْحَارِثِ.

أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلاً ضَخْماً، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رسول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ».

٦٩-( ) وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ(ح).

وحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُبَيْدِ[1] الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الأَعْمَشِ

وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ الْمِقْدَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١) هكذا هو: في نسخ بلادنا ابن عبيد الرحمن بضم العين مصغراً، قال القاضي: وقع لأكثر شيوخنا ابن عبد الرحمن مكبراً والأول هو: الصحيح وهو: الذي ذكره البخاري وغيره.

١٥- باب مُنَاوَلَةِ الأَكْبَرِ

٧٠-(٣٠٠٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ ابْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا صَخْرٌ(يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ)، عَنْ نَافِعٍ.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ». [تقدم برقم: ٢٢٧١. وأخرجه البخاري معلقاً: ٢٤٦]

١٦- باب التَّثَبُّتِ فِي الْحَدِيثِ وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

٧١-(٢٤٩٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ ابْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ(١)! وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آنِفاً؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثاً، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ.

(١) يعني: عائشة مراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك وسكوتها عليه، ولم تنكر عليه شيئاً من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد لخوفها أن يحصل بسببه سهو ونحوه.

٧٢-(٣٠٠٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ ابْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ(١)، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ(قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ): مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ(٢)».

(١) قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم فكرهها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف، واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي فقيل: هو: في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتاب إذا كتب، ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه كحديث اكتبوا لأبي شاه. وحديث صحيفة علي ؓ. وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والديات. وحديث كتاب الصدقة ونصب الزكاة الذي بعث به أبو بكر ؓ أنسا ؓ، حين وجهه إلى البحرين. وحديث أبي هريرة أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا أكتب، وغير ذلك من الأحاديث. وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن فلما أمن ذلك أذن في الكتابة، وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط فيشتبه على القارىء في صحيفة واحدة والله أعلم.

(٢) وأما حديث: «كذب فليتبوأ مقعده من النار» فسبق شرحه في أول الكتاب والله أعلم.

١٧- باب قِصَّةِ أَصْحَابِ الأُخْدُودِ وَالسَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ وَالْغُلَامِ

٧٣-(٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ ابْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

عَنْ صُهَيْبٍ، أَنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَاماً أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَاماً يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ، رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ، فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَراً فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ، أَنْتَ، الْيَوْمَ، أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الأَكْمَهَ(١) وَالأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَداً، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللَّهِ، فَشَفَاهُ اللَّهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ

الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لا يَشْفِي أَحَداً، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِئْشَارِ، فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ[٢] فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ[٣]، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ[٤] بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ[٥]، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلا فَاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَانْكَفَأَتْ[٦] بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ[٧]، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ[٨]، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبْدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلامِ، فَأُتِيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ[٩]، قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالأُخْدُودِ[١٠] فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ[١١] فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ[١٢] فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ[١٣] أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلامُ: يَا أُمَّهْ اصْبِرِي، فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ»[١٤].

(١) والأكمه الذي خلق أعمى.

(٢) والمنشار مهموز في رواية الأكثرين ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء، وروي المنشار بالنون وهما لغتان صحيحتان سبق بيانهما قريباً.

(٣) وذروة الجبل أعلاه وهي: بضم الذال وكسرها.

(٤) أي: اضطرب وتحرك حركة شديدة.

وحكى القاضي عن بعضهم أنه رواه: فزحف: بالزاي والحاء وهو: بمعنى: الحركة لكن الأول هو: الصحيح المشهور.

(٥) والقرقور، بضم القافين السفينة الصغيرة وقيل: الكبيرة، واختار القاضي الصغيرة بعد حكايته خلافاً كثيراً.

(٦) أي: انقلبت.

(٧) الأرض البارزة.

(٨) وكبد القوس: مقبضها عند الرمي.

(٩) أي: ما كنت تحذر وتخاف.

(١٠) : الشق العظيم في الأرض وجمعه أخاديد.

(١١) والسكك: الطرق وأفواهها: أبوابها.

(١٢) هكذا هو: في عامة النسخ فأحموه: بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة، ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا، ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر ومعناه: اطرحوه فيها كرهاً، ومعنى الرواية الأولى ارموه فيها من قولهم حميت الحديدة وغيرها إذا أدخلتها النار لتحمى.

(١٣) قوله: (فتقاعست) أي: توقفت ولزمت موضعها وكرهت الدخول في النار وبالله التوفيق.

(١٤) هذا الحديث فيه إثبات كرامات الأولياء، وفيه جواز الكذب في الحرب ونحوها، وفي إنقاذ النفس من الهلاك سواء نفسه أو نفس غيره ممن له حرمة.

١٨- باب حَدِيثِ جَابِرٍ الطَّوِيلِ وَقِصَّةِ أَبِي الْيَسَرِ

٧٤-(٣٠٠٦) حَدَّثَنَا هَارُونُ ابْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ(وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ، قَالا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ[١]، عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ الْوَلِيدِ ابْنِ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ، قَالَ:

خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ[٢]، صَاحِبَ رسول الله ﷺ، وَمَعَهُ غُلامٌ لَهُ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ[٣] مِنْ صُحُفٍ، وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غُلامِهِ بُرْدَةٌ[٤] وَمَعَافِرِيٌّ[٥]، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمِّ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً[٦] مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلْ، كَانَ لِي عَلَى فُلانِ ابْنِ فُلانٍ الْحَرَامِيِّ[٧] مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: ثَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ[٨]، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ:

سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ[٩] أُمِّي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ، فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ، فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا، وَاللَّهِ! أُحَدِّثُكَ، ثُمَّ لا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ، وَكُنْتُ صَاحِبَ رسول الله ﷺ، وَكُنْتُ وَاللَّهِ! مُعْسِراً، قَالَ قُلْتُ: آللَّهِ! قَالَ اللَّهِ[١٠]! قُلْتُ: آللَّهِ! قَالَ: اللَّهِ، قُلْتُ: آللَّهِ! قَالَ: اللَّهِ، قَالَ فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي، وَإِلا، أَنْتَ فِي حِلٍّ، فَأَشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ(وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا(وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) رسول الله ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ»

(١) هو: بحاء مهملة مفتوحة ثم زاي ثم راء ثم هاء.

(٢) وأبو اليسر: بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملة واسمه كعب بن عمرو وشهد العقبة وبدراً وهو: ابن عشرين سنة، وهو: آخر من توفي من أهل بدر رضي الله عنهم توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين.

(٣) هي بكسر الضاد المعجمة أي: رزمة يضم بعضها إلى بعض، هكذا وقع في جميع نسخ مسلم ضمامة، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ، قال القاضي: وقال بعض شيوخنا: صوابه إضمامة: بكسر الهمزة قبل الضاد، قال القاضي: ولا يبعد عندي صحة ما جاءت به الرواية هنا كما قالوا: صنارة وإصنارة لجماعة الكتب، ولفافة لما يلف فيه الشيء، هذا كلام القاضي، وذكر صاحب نهاية الغريب أن الضمامة لغة في الإضمامة والمشهور في اللغة إضمامة بالألف.

(٤) البردة: شملة مخططة وقيل: كساء مربع فيه صغر يلبسه الأعراب وجمعه البرد.

(٥) والمعافري بفتح الميم: نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافر، وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية والميم فيه زائدة.

(٦) هي بفتح السين المهملة وضمها لغتان وبإسكان الفاء أي: علامة وتغير.

(٧) قال القاضي: رواه الأكثرون الحرامي: بفتح الحاء وبالراء نسبة إلى بني حرام، ورواه الطبري وغيره بالزاي المعجمة مع كسر الحاء، ورواه ابن ماهان الجذامي بجيم مضمومة وذال معجمة.

(٨) الجفر: هو: الذي قارب البلوغ، وقيل: هو: الذي قوي على الأكل، وقيل: ابن خمس سنين.

(٩) قال ثعلب: هي السرير الذي في الحجلة لا يكون السرير المفرد، وقال الأزهري: كل ما اتكأت عليه فهو: أريكة.

(١٠) الأول: بهمزة ممدودة على الإستفهام، والثاني: بلا مد والهاء فيهما مكسورة هذا هو: المشهور، قال القاضي: رويناه بكسرها وفتحها معاً، قال: وأكثر أهل العربية لا يجيزون غير كسرها.

٧٤-(٣٠٠٧) قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمِّ! لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، أَوْ[١] أَخَذْتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ[٢]، فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ! بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي! بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا(وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) رسول الله ﷺ وَهُوَ يَقُولُ«أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ». وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) هكذا هو: في جميع النسخ وأخذت بالواو، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ والروايات، ووجه الكلام وصوابه أن يقول: أو أخذت بأو لأن المقصود أن يكون على أحدهما: بردتان وعلى الآخر معافريان.

(٢) وأما الحلة فهي: ثوبان إزار ورداء، قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين سميت بذلك لأن أحدهما: يحل على الآخر، وقيل: لا تكون إلا الثوب الجديد الذي يحل من طيه.

٧٤-(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلاً[١] بِهِ، فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الأَحْمَقُ[٢] مِثْلُكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ.

أَتَانَا رسول الله ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ[٣]، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قَالَ فَخَشَعْنَا[٤]، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قُلْنَا: لا أَيُّنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ[٥]، فَلا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ[٦] فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا». ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ«أَرُونِي عَبِيراً[٧]» فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ[٨] فِي رَاحَتِهِ،فَأَخَذَهُ رسول الله ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ.[٩]

فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

[القطعة الأولى: أخرجها البخاري: ٣٥٢، ٣٧٠]

٧٤-(٣٠٠٩) سِرْنَا مَعَ رسول الله ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ

بُوَاطٍ[١٠]، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ[١١] ابْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ، وَكَانَ النَّاضِحُ[١٢] يَعْقُبُهُ[١٣] مِنَّا الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ، فَدَارَتْ عُقْبَةُ[١٤] رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ[١٥]، فَقَالَ لَهُ: شَأْ[١٦]، لَعَنَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «مَنْ هَذَا اللاعِنُ بَعِيرَهُ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «انْزِلْ عَنْهُ فَلا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ، لا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلا تَدْعُوا عَلَى أَوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ»[١٧].

(١) أي: ملتحفاً اشتمالاً ليس باشتمال الصماء المنهي عنه، وفيه دليل لجواز الصلاة في ثوب واحد مع وجود الثياب لكن الأفضل أن يزيد على ثوب عند الإمكان، وإنما فعل جابر هذا للتعليم كما قال.

(٢) المراد بالأحمق هنا: الجاهل، وحقيقة الأحمق: من يعمل ما يضره مع علمه بقبحه، وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعزير والتأديب وزجر المتعلم وتنبيهه، ولأن لفظة الأحمق والظالم قل من ينفك من الاتصاف بهما، وهذه الألفاظ هي التي يؤدب بها المتقون والورعون من استحق التأديب والتوبيخ والإغلاظ في القول لأن ما يقوله غيرهم من ألفاظ السفه.

(٣) قوله: (عرجون ابن طاب) سبق شرحه قريباً، وسبق أيضاً مرات وهو: نوع من التمر والعرجون: الغصن.

(٤) هو: بالخاء المعجمة كذا رواية الجمهور ورواه جماعة بالجيم وكلاهما صحيح والأول من الخشوع وهو: الخضوع والتذلل والسكون وأيضاً: غض البصر وأيضاً الخوف. وأما الثاني فمعناه: الفزع.

(٥) قال العلماء: تأويله أي: الجهة التي عظمها أو الكعبة التي عظمها قبل وجهه.

(٦) أي: غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه.

(٧) قال أبو عبيد: العبير بفتح العين وكسر الموحدة عند العرب هو: الزعفران وحده، وقال الأصمعي: هو: أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران، قال ابن قتيبة: ولا أرى القول إلا ما قاله الأصمعي.

(٨) والخلوق بفتح الخاء هو: طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران وهو: العبير على تفسير الأصمعي وهو: ظاهر الحديث فإنه أمر بإحضار عبير فأحضر خلوقاً فلو لم يكن هو: هو لم يكن ممتثلاً.

(٩) في هذا الحديث تعظيم المساجد وتنزيهها من الأوساخ ونحوها، وفيه استحباب تطييبها، وفيه إزالة المنكر باليد لمن قدر وتقبيح ذلك الفعل باللسان.

(١٠) هو: بضم الباء الموحدة وفتحها والواو مخففة والطاء مهملة، قال القاضي رحمه الله تعالى: قال أهل اللغة: هو: بالضم وهي: رواية أكثر المحدثين، وكذا قيده البكري، وهو: جبل من جبال جهينة، قال: ورواه العذري رحمه الله تعالى بفتح الباء وصححه ابن سراج.

(١١) هو: بالميم المفتوحة وإسكان الجيم هكذا في جميع النسخ عندنا، وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة والنسخ، قال: وفي بعضها النجدي بالنون بدل الميم، قال: والمعروف الأول وهو: الذي ذكره الخطابي وغيره.

(١٢) هو: البعير الذي يستقى عليه.

(١٣) هكذا هو: في رواية: أكثرهم يعقبه: بفتح الياء وضم القاف، وفي بعضها يعتقبه بزيادة تاء وكسر القاف وكلاهما صحيح، يقال: عقبه واعتقبه واعتقبنا وتعاقبنا كله من هذا.

(١٤) وأما العقبة بضم العين فهي. ركوب هذا نوبة وهذا نوبة، قال صاحب العين: هي ركوب مقدار فرسخين.

(١٥) قوله: (فتلدن عليه بعض التلدن) أي: تلكأ وتوقف.

(١٦) هو: بشين معجمة بعدها همزة هكذا هو: في نسخ بلادنا، وذكر القاضي رحمه الله تعالى أن الرواة اختلفوا فيه فرواه بعضهم بالشين المعجمة كما ذكرناه وبعضهم بالمهملة، قالوا: وكلاهما كلمة زجر للبعير، يقال: منهما شاشات بالبعير بالمعجمة والمهملة إذا زجرته وقلت له شأ، قال الجوهري: وسأسات بالحمار بالهمز أي: دعوته وقلت له تشؤ تشؤ بضم التاء والشين المعجمة وبعدها همزة.

(١٧) وفي هذا الحديث النهي عن لعن الدواب، وقد سبق بيان هذا مع الأمر بمفارقة البعير الذي لعنه صاحبه.

٧٤-(٣٠١٠) سِرْنَا مَعَ رسول الله ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَةٌ[١] وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ: رسول الله ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ[٢] فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟» قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رسول الله ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟» فَقَامَ جَبَّارُ ابْنُ صَخْرٍ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْبِئْرِ، فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلاً[٣] أَوْ سَجْلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرْنَاهُ، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ[٤]، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رسول الله ﷺ، فَقَالَ: «أَتَأْذَنَانِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ[٥]، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشْرَعَ[٦] نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ، شَنَقَ[٧] لَهَا فَشَجَتْ[٨] فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا، ثُمَّ جَاءَ رسول الله ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ[٩]، ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضَّإِ رسول الله ﷺ، فَذَهَبَ جَبَّارُ ابْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رسول الله ﷺ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَاذِبُ[١٠] فَنَكَّسْتُهَا[١١] ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا[١٢]، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رسول الله ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ ابْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رسول الله ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعاً، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ[١٣]، فَجَعَلَ رسول الله ﷺ، يَرْمُقُنِي[١٤] وَأَنَا لا أَشْعُرُ، ثُمَّ

فَطِنْتُ بِهِ، فَقَالَ هَكَذَا، بِيَدِهِ، يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ، فَلَمَّا فَرَغَ رسول الله ﷺ قَالَ: «يَا جَابِرُ!» قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعاً فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ وَإِذَا كَانَ ضَيِّقاً فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ(١٥)».

(١) هكذا الرواية فيها على التصغير مخففة الياء الأخيرة ساكنة الأولى، قال سيبويه: صغروها على غير تكبيرها وكان أصلها عشية فأبدلوا من إحدى الياءين شيناً.

(٢) قوله ﷺ: (فيمدر الحوض) أي: يطينه ويصلحه.

(٣) قوله: (فنزعنا في الحوض سجلاً) أي: أخذنا وجبذنا، والسجل: بفتح السين وإسكان الجيم: الدلو المملوءة وسبق بيانها مرات.

(٤) قوله: (حتى أفهقناه) هكذا هو: في جميع نسخنا، وكذا ذكره القاضي عن الجمهور، قال: وفي رواية السمرقندي أصفقناه بالصاد، وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن رواية مسلم ومعناهما: ملأناه.

(٥) قوله ﷺ: (أتأذنان؟ قلنا: نعم) هذا تعليم منه ﷺ لأمته الآداب الشرعية والورع والاحتياط والاستئذان في مثل هذا وإن لم يعلم أنهما راضيان وقد أرصدا ذلك له ﷺ ثم لمن بعده.

(٦) معنى أشرعها: أرسل رأسها في الماء لتشرب.

(٧) ويقال: شنقها وأشنقها أي: كففتها بزمامها وأنت راكبها، وقال ابن دريد: هو: أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرحل.

(٨) وقوله: فشجت بفاء وشين معجمة وجيم مفتوحات الجيم مخففة والفاء هنا أصلية يقال: فشج البعير إذا فرج بين رجليه للبول، وفشج: بتشديد الشين أشد من فشج بالتخفيف قاله الأزهري وغيره هذا الذي ذكرناه من ضبطه هو: الصحيح الموجود في عامة النسخ وهو: الذي ذكره الخطابي والهروي وغيرهما من أهل الغريب، وذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فشجت بتشديد الجيم وتكون الفاء زائدة للعطف، وفسره الحميدي في غريب الجمع بين الصحيحين له قال معناه: قطعت الشرب من قولهم شجحت المفازة إذا قطعتها بالسير.

وقال القاضي: وقع في رواية العذري فشجت بالثاء المثلثة والجيم، قال: ولا معنى لهذه الرواية ولا لرواية الحميدي، قال: وأنكر بعضهم اجتماع الشين والجيم وادعى أن صوابه: فشحت بالحاء المهملة من قولهم: شحافاه إذا فتحه فيكون بمعنى تفاجت، هذا كلام القاضي والصحيح ما قدمناه عن عامة النسخ، والذي ذكره الحميدي أيضاً صحيح والله أعلم.

(٩) قوله: (ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأ منه). فيه دليل لجواز الوضوء من الماء الذي شربت منه الإبل ونحوها من الحيوان الطاهر وأنه لا كراهة فيه وإن كان الماء دون قلتين وهكذا مذهبنا.

(١٠) أي: أهداب وأطراف واحدها ذبذب: بكسر الذالين سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى أي: تتحرك وتضطرب.

(١١) بتخفيف الكاف وتشديدها.

(١٢) قوله: (تواقصت عليها) أي: أمسكت عليها بعنقي وخبته عليها لئلا تسقط.

(١٣) هذا فيه فوائد منها: جواز العمل اليسير في الصلاة وأنه لا يكره إذا كان لحاجة فإن لم يكن لحاجة كره. ومنها أن المأموم الواحد يقف على يمين الإمام وإن وقف على يساره حوله الإمام. ومنها أن المأمومين يكونان صفاً وراء الإمام كما لو كانوا ثلاثة أو أكثر، هذا مذهب العلماء كافة إلا ابن مسعود وصاحبيه فإنهم قالوا يقف الإثنان عن جانبيه.

(١٤) أي: ينظر إلي نظراً متتابعاً.

(١٥) هو: بفتح الحاء وكسرها وهو: معقد الإزار، والمراد هنا أن يبلغ السرة، وفيه جواز الصلاة في ثوب واحد، وأنه إذا شد المتزر وصلى فيه وهو: ساتر ما بين سرته وركبته صحت صلاته، وإن كانت عورته ترى من أسفله لو كان على سطح ونحوه فإن هذا لا يضره.

٧٤-(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رسول الله ﷺ، وَكَانَ قُوتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا، فِي كُلِّ يَوْمٍ، تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَصُّهَا ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي ثَوْبِهِ، وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِيِّنَا(١) وَنَأْكُلُ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا(٢)، فَأُقْسِمُ أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْماً، فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعَشُهُ، فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا، فَأُعْطِيَهَا(٣) فَقَامَ فَأَخَذَهَا. [أخرجه البخاري: ٣٦١ بنحو آخر بغير هذا اللفظ]

(١) قوله: (وكنا نختبط بقسينا) القسي: جمع قوس، ومعنى نختبط: نضرب الشجر ليتحات ورقه فناكله.

(٢) (وقرحت أشداقنا) أي: تجرحت من خشونة الورق وحرارته.

(٣) قوله: (فأقسم أخطئها رجل منا يوماً فانطلقنا به ننعشه فشهدنا له أنه لم يعطها فأعطيها) معنى أقسم: أحلف. وقوله: أخطئها أي: فاتته، ومعناه: أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم فقسم في بعض الأيام ونسي إنساناً فلم يعطه تمرته وظن أنه أعطاه فتنازعا في ذلك وشهدنا له أنه لم يعطها فأعطيها بعد الشهادة، ومعنى ننعشه نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد، وقال القاضي: الأشبه عندي أن معناه: نشد جانبه في دعواه ونشهد له، وفيه دليل لما كانوا عليه من الصبر، وفيه جواز الشهادة على النفي في المحصور الذي يحاط به.

٧٤-(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رسول الله ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِياً أَفْيَحَ(١)، فَذَهَبَ رسول الله ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رسول الله ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً يَسْتَتِرُ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَانْطَلَقَ رسول الله ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ(٢)، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الأُخْرَى، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ

بِالْمَنْصَفِ(٣) مِمَّا بَيْنَهُمَا لأَمَ(٤) بَيْنَهُمَا (يَعْنِي جَمَعَهُمَا) فَقَالَ: «الْتَئِمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَالْتَأَمَتَا، قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ(٥) مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رسول الله ﷺ بِقُرْبِي فَيَبْتَعِدَ (وَقَالَ مُحَمَّدُ ابن عَبَّادٍ: فَيَتَبَعَّدَ) فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ(٦)، فَإِذَا أَنَا برسول الله ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رسول الله ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا (وَأَشَارَ أَبُو(٧) إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا) ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ «يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ»

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ(٨)، فَانْذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا(٩)، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رسول الله ﷺ، أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ، بِشَفَاعَتِي، أَنْ يُرَفَّهَ(١٠) عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ».

(١) هو: بالفاء أي: واسعاً وشاطىء الوادي جانبه.

(٢) هو: بالخاء والشين المعجمتين وهو: الذي يجعل في أنفه خشاش بكسر الخاء وهو: عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً ويشد فيه حبل ليذل وينقاد وقد يتمانع لصعوبته فإذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئاً ولهذا قال: «الذي يصانع قائده»، وفي هذا هذه المعجزات الظاهرات لرسول الله ﷺ.

(٣) أما المنصف: فبفتح الميم والصاد وهو: نصف المسافة وممن صرح بفتحه الجوهري وآخرون.

(٤) وقوله: (لأم) بهمزة مقصورة وممدودة وكلاهما صحيح أي: جمع بينهما، ووقع في بعض النسخ الام بالألف من غير همزة. قال القاضي وغيره: هو: تصحيف.

(٥) هو: بضم الهمزة وإسكان الحاء وكسر الضاد المعجمة أي: أعدوا وأسعى سعياً شديداً.

(٦) قوله: (فحانت مني لفتة) اللفتة النظرة إلى جانب وهي: بفتح اللام، ووقع لبعض الرواة فحالت باللام والمشهور بالنون وهما بمعنى، فالحين والحال الوقت أي: وقعت واتفقت وكانت.

(٧) وفي بعض النسخ ابن إسماعيل وكلاهما صحيح هو: حاتم بن إسماعيل وكنيته أبو إسماعيل.

(٨) واعلم أن قوله: فحسرته: بالسين المهملة هكذا هو: في جميع النسخ وكذا هو: في الجمع بين الصحيحين، وفي كتاب الخطابي والهروي وجميع كتب الغريب، وادعى القاضي روايته عن جميع شيوخهم لهذا الحرف بالشين المعجمة وادعى أنه أصح وليس كما قال والله أعلم.

(٩) قوله: (فأخذت حجراً فكسرته وحسرته فانذلق فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصناً) فقوله: فحسرته بحاء وسين مهملتين والسين مخففة أي: أحددته ونحيت عنه ما يمنع حدته بحيث صار مما يمكن قطعي الأغصان به وهو: معنى قوله: فانذلق: بالذال المعجمة أي: صار حاداً. وقال الهروي ومن تابعه: الضمير في حسرته عائد على الغصن أي: حسرت غصناً من أغصان الشجرة أي: قشرته بالحجر، وأنكر القاضي عياض هذا على الهروي ومتابعيه وقال: سياق الكلام يأبى هذا لأنه حسره ثم أتى الشجرة فقطع الغصنين وهذا صريح في لفظه ولأنه قال: فحسرته فانذلق والذي يوصف بالانذلاق الحجر لا الغصن، والصواب أنه إنما حسر الحجر وبه قال الخطابي.

(١٠) أي: يخفف.

٧٤-(٣٠١٣) قَالَ فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «يَا جَابِرُ! نَادِ بِوَضُوءٍ» فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرسول الله ﷺ الْمَاءَ، فِي أَشْجَابٍ(١) لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ(٢) مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ فَقَالَ لِيَ: «انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ الأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً(٣) فِي عَزْلَاءِ(٤) شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ(٥)، فَأَتَيْتُ رسول الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ قَالَ: «اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ» فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ(٦)، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ! نَادِ بِجَفْنَةٍ» فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ! فَأُتِيتُ بِهَا(٧) تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رسول الله ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: «خُذْ، يَا جَابِرُ! فَصُبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ». فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رسول الله ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ». قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُوا، قَالَ فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رسول الله ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلْأَى.

(١) أما الأشجاب هنا فجمع شجب بإسكان الجيم وهو: السقاء

الذي قد أخلق وبلي وصار شناً يقال: شاجب أي: يابس وهو: من الشجب الذي هو: الهلاك، ومنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما قام إلى شجب فصب منه الماء وتوضأ ومثله قوله ﷺ: «فانظر هل في أشجابه من شيء» وأما قول المازري وغيره أن المراد بالأشجاب هنا: الأعواد التي تعلق عليها القربة فغلط لقوله يبرد فيها على حمارة من جريد.

(٢) وأما الحمارة: فبكسر الحاء وتخفيف الميم والراء وهي: أعواد تعلق عليها أسقية الماء، قال القاضي: ووقع لبعض الرواة حمار بحذف الهاء، ورواية الجمهور حمارة بالهاء وكلاهما صحيح ومعناهما: ما ذكرنا.

(٣) قوله: قطرة أي: يسيراً.

(٤) والعزلاء: بفتح العين المهملة وبإسكان الزاي وبالمد وهي: فم القربة.

(٥) وقوله: شربة يابسه معناه: أنه قليل جداً فلقلته مع شدة يبس باقي الشجب وهو: السقاء لو أفرغته لاشتفه اليابس منه ولم ينزل منه شيء.

(٦) قوله: (ويغمزه بيديه) وفي بعض النسخ بيده أي: يعصره.

(٧) قوله ﷺ: (ناد بجفنة فقلت: يا جفنة الركب فأتيت بها) أي: يا صاحب جفنة الركب فحذف المضاف للعلم بأنه المراد وأن الجفنة لا تنادى، ومعناه: يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها أي: من كان عنده جفنة بهذه الصفة فليحضرها والجفنة: بفتح الجيم.

٧٤-(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رسول الله ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ» فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ(١)، فَزَخَرَ(٢) الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا(٣) عَلَى شِقِّهَا النَّارَ، فَاطَّبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلانٌ وَفُلانٌ، حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً، فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا(٤)، مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا، فَأَخَذْنَا ضِلَعاً مِنْ أَضْلاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ(٥) فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ(٦) فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَأْطِئُ رَأْسَهُ.(٧)

(١) سيف البحر: بكسر السين وإسكان المثناة تحت هو: ساحله.

(٢) وزخر: بالخاء المعجمة أي: علا موجه.

(٣) وأورينا: أوقدنا.

(٤) قوله: (حجاج عينها) هو: بكسر الحاء وفتحها وهو: عظمها المستدير بها.

(٥) وأما قوله بأعظم رجل فهو: بالجيم في رواية الأكثرين وهو: الأصح ورواه بعضهم بالحاء وكذا وقع لرواة البخاري بالوجهين.

(٦) الكفل هنا: بكسر الكاف وإسكان الفاء، قال الجمهور: والمراد بالكفل هنا: الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط فيحفظ الكفل الراكب، قال الهروي: قال الأزهري: ومنه اشتقاق قوله تعالى: ﴿يؤتكم كفلين من رحمته﴾ أي: نصيبين يحفظانكم من الهلكة كما يحفظ الكفل الراكب، يقال: منه تكفلت البعير وأكفلته إذا أدرت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته، وهذا الكساء كفل بكسر الكاف وسكون الفاء، وقال القاضي عياض: وضبطه بعض الرواة بفتح الكاف والفاء والصحيح الأول.

(٧) وفي هذا الحديث معجزات ظاهرات لرسول الله ﷺ والله أعلم.

١٩- باب فِي حَدِيثِ الْهِجْرَةِ وَيُقَالُ لَهُ حَدِيثُ الرَّحْلِ

٧٥-(٢٠٠٩) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ ابْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَى مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: احْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ(١)، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ! حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رسول الله ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ(٢)، وَخَلا الطَّرِيقُ فَلا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ(٣) طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَاناً، يَنَامُ فِيهِ النبي ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً(٤)، ثُمَّ قُلْتُ: نَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ(٥)، فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ؟ يَا غُلامُ! فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ(٦)، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ(٧)؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ لَهُ: انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَى(قَالَ فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الأُخْرَى يَنْفُضُ) فَحَلَبَ لِي، فِي قَعْبٍ مَعَهُ ن كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِي إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي(٨) فِيهَا لِلنبي ﷺ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ، قَالَ فَأَتَيْتُ النبي ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ(٩)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، قَالَ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَمَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ ابْنُ مَالِكٍ، قَالَ: وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ(١٠) مِنَ الأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُتِينَا، فَقَالَ: «لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». فَدَعَا عَلَيْهِ رسول الله ﷺ، فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا(١١)، أُرَى فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوَا لِي، فَاللَّهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللَّهَ، فَنَجَا، فَرَجَعَ لا

يَلْقَى أَحَداً إِلا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَاهُنَا، فَلا يَلْقَى أَحَداً إِلا رَدَّهُ، قَالَ وَوَفَى(١٢) لَنَا.

(١) قوله: (ينتقد ثمنه) أي: يستوفيه، ويقال: سرى وأسرى لغتان بمعنى.

(٢) وقائم الظهيرة: نصف النهار وهو: حال استواء الشمس سمي قائماً لأن الظل لا يظهر فكأنه واقف قائم، ووقع في أكثر النسخ قائم الظهر بضم الظاء وحذف الياء.

(٣) قوله: (رفعت لنا صخرة) أي: ظهرت لأبصارنا.

(٤) المراد: الفروة المعروفة التي تلبس هذا هو: الصواب، وذكر القاضي أن بعضهم قال: المراد بالفروة هنا: الحشيش فإنه يقال: له فروة وهذا قول باطل، ومما يرده قوله في رواية البخاري: فروة معي، ويقال لها: فروة: بالهاء وفرو: بحذفها وهو: الأشهر في اللغة وإن كانتا صحيحتين.

(٥) قوله: (أنفض لك ما حولك) أي: أفتش لئلا يكون هناك عدو.

(٦) المراد بالمدينة هنا: مكة ولم تكن مدينة النبي ﷺ، سميت بالمدينة إنما كان اسمها يثرب هذا هو: الجواب الصحيح. وأما قول القاضي أن ذكر المدينة هنا وهم فليس كما قال بل هو: صحيح والمراد بها مكة.

(٧) هو: بفتح اللام والباء يعني: ي اللبن المعروف هذه الرواية مشهورة، وروى بعضهم لب: ن بضم اللام وإسكان الباء أي: شياه وذوات ألبان.

(٨) قوله: (فحلب لي في قعب معه كثبة من لبن قال ومعي أداوة أرتوي فيها) القعب: قدح من خشب معروف، والكثبة: بضم الكاف وإسكان المثلثة وهي: قدر الحلبة قاله ابن السكيت، وقيل: هي القليل منه، والإداوة كالركوة، أرتوي: أستقي، وهذا الحديث مما يسأل عنه فيقال: كيف شربوا اللبن من الغلام وليس هو: مالكه؟ وجوابه من أوجه:

أحدها: أنه محمول على عادة العرب أنهم يأذنون للرعاة إذا مر بهم ضيف أو عابر سبيل أن يسقوه اللبن ونحوه.

والثاني: أنه كان لصديق لهم يدلون عليه وهذا جائز.

والثالث: أنه مال حربي لا أمان له ومثل هذا جائز.

والرابع: لعلهم كانوا مضطرين والجوابان الأولان أجود.

(٩) قوله: (برد أسفله) هو: بفتح الراء على المشهور وقال الجوهري: بضمها.

(١٠) هو: بفتح الجيم واللام أي: أرض صلبة، وروي جدد بدالين وهو: المستوي وكانت الأرض مستوية صلبة.

(١١) قوله: (فارتطمت فرسه إلى بطنها) أي: غاصت قوائمها في تلك الأرض الجلد.

(١٢) بتخفيف الفاء.

٧٥-( ) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ عُمَرَ(ح).

وحَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ابْنُ شُمَيْلٍ، كِلاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلاً بِثَلاثَةَ عَشَرَ دِرْهَماً، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وقال فِي حَدِيثِهِ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ ابْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رسول الله ﷺ، فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الأَرْضِ(١) إِلَى بَطْنِهِ، وَوَثَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لأُعَمِّيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي(٢)، وَهَذِهِ كِنَانَتِي، فَخُذْ سَهْماً مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: «لا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ» فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلاً، فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رسول الله ﷺ، فَقَالَ: «أَنْزِلُ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ» فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطُّرُقِ، يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! [أخرجه البخاري: ٣٦١٥، ٢٤٣٩، ٣٦٥٢].

(١) قوله: (فساخ فرسه في الأرض). هو: بمعنى: ارتطمت.

(٢) قوله: (لأعمين على من ورائي) يعني لأخفين أمركم عمن ورائي ممن يطلبكم وألبسه عليهم حتى لا يعلم أحد. وفي هذا الحديث فوائد منها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وفضيلة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه من وجوه، وفيه خدمة التابع للمتبوع، وفيه استصحاب الركوة والإبريق ونحوهما في السفر للطهارة والشرب، وفيه فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبته، وفيه فضائل للأنصار لفرحهم بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهور سرورهم به، وفيه فضيلة صلة الأرحام سواء قربت القرابة والرحم أم بعدت، وأن الرجل الجليل إذا قدم بلداً له فيه أقارب ينزل عندهم يكرمهم بذلك والله أعلم.